

Document: EB 2020/130/R.31  
Agenda: 9(b)  
Date: 4 August 2020  
Distribution: Public  
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

## إطار الاقتراض المتكامل في الصندوق

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي  
الأشخاص المرجعيون:  
نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

**Deirdre Mc Grenra**  
مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية  
والعلاقات مع الدول الأعضاء  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374  
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

**Alvaro Lario**  
نائب الرئيس المساعد  
كبير الموظفين الماليين وكبير المراقبين الماليين  
دائرة العمليات المالية  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2403  
البريد الإلكتروني: a.lario@ifad.org

**Benjamin Powell**  
مدير وأمين الخزانة  
شعبة خدمات الخزانة  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2251  
البريد الإلكتروني: b.powell@ifad.org

**Natalia Toschi**  
كبيرة موظفي الخزانة  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2653  
البريد الإلكتروني: n.toschi@ifad.org

المجلس التنفيذي – الدورة الثلاثون بعد المائة  
روما، 8-11 سبتمبر/أيلول 2020

للاستعراض

## المحتويات

ii	موجز تنفيذي
1	أولا - الخلفية والأساس المنطقي لإطار الاقتراض المتكامل
3	ثانيا- الأهداف والنطاق
4	ثالثا- الركائز الخمس لأنشطة الاقتراض في الصندوق
4	ألف - المقرضون المؤهلون
6	باء- أنواع أدوات الاقتراض
7	جيم- استخدام الأموال المقترضة
8	دال- حوكمة الاقتراض
9	هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر
11	رابعا- أحكام محددة للاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول من خلال قروض الشركاء الميسرة

## الملاحق

12	الملحق الأول - الشروط والأحكام الخاصة بإطار قروض الشركاء الميسرة
16	الملحق الثاني - مقارنة بين إطار الاقتراض المتكامل، وإطار الاقتراض السيادي، وإطار قروض الشركاء الميسرة

## موجز تنفيذي

- 1- سيظل للاقتراض دور مهم في تمكين الصندوق من بلوغ ما يصبو إليه من طموحات. وتماشيا مع خطة عمل أديس أبابا، وكما أكدت التوجهات الاستراتيجية للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق،<sup>1</sup> يطمح الصندوق إلى زيادة التمويل المقدم إلى جميع المقترضين المؤهلين والحفاظ في الوقت نفسه على استدامته المالية. وهذه الزيادة مطلوبة لتعظيم دعم الصندوق لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بل وتكتسي الآن أهمية أكبر في ضوء التحديات العالمية التي تؤثر على الدول الأعضاء في الصندوق بسبب حالة الطوارئ الناجمة عن كوفيد-19. وبينما سيظل تجديد الموارد حجر الأساس الذي يستند إليه التمويل في الصندوق، يدرك الصندوق أن الحالة العامة المتوقعة في الدول الأعضاء المساهمة والمتلقية على حد سواء ربما ستشهد زيادة في احتياجات التمويل بالتزامن مباشرة مع ندرة التمويل الذي يمكن الوصول إليه بسهولة. ولبلوغ مستويات التنفيذ المطلوبة لتحقيق أثر ملموس لصالح المستفيدين من الصندوق، يُشكل الاقتراض مكونا ضروريا للتمويل في الصندوق. وتمثل القاعدة العالمية من عملاء الصندوق جانبا رئيسيا من جوانب القوة التشغيلية والمالية بالنظر إلى أن الموارد المقترضة يمكن استخدامها ليس فقط لتمويل المشروعات في البلدان متوسطة الدخل من الشريحة العليا، بل ويمكن استخدامها أيضا في تمويل مجموعة مختارة من البلدان متوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والبلدان منخفضة الدخل المقترضة بشروط شبه تيسيرية وبشروط تيسيرية.<sup>2</sup>
- 2- ويشكل إطار الاقتراض المتكامل أداة حاسمة لزيادة إمكانية حصول الصندوق على التمويل بكفاءة وعلى نحو فعال من حيث التكلفة. وقد كان لإطار الاقتراض السيادي الحالي وإطار قروض الشركاء الميسرة دور أساسي في زيادة قدرة الصندوق على الإنجاز منذ فترة التجديد العاشر للموارد فصاعدا. غير أن النطاق الذي يغطيه هذان الإطاران يقتصر على النظراء السياديين والقروض الثنائية. ويمكن للطابع الثنائي للقروض السيادية أن يحول دون استمرار المقرضين الحاليين في تمويل الصندوق بسبب مخاطر التركيز، كما أن ذلك يمنح المقرضين مساحة أكبر لإملاء شروطهم. ويقترح إطار الاقتراض المتكامل بعض الابتكارات وتحديثين مقارنة بإطار الاقتراض المتكامل السابق من أجل تعزيز قدرة الصندوق على الاقتراض عن طريق تنويع مصادر تمويله وتحسين توقيت الاقتراض وأسعاره.
- 3- ويُشكل إطار الاقتراض المتكامل أيضا أداة مهمة لتعزيز إدارة السيولة في الصندوق. ويتمثل الهدف الأولي لسياسة السيولة في الصندوق في الوفاء بالتزامات الصرف للقروض والمنح الموافق عليها والمقدمة إلى الدول الأعضاء. وبما يتماشى مع سياسة السيولة في الصندوق،<sup>3</sup> سيعزز الصندوق تركيزه على تخطيط سيولته قصيرة الأجل. ومن خلال إطار الاقتراض المتكامل، سيكون الصندوق في وضع أفضل لتعزيز السيولة لديه حسب الحاجة وعند الاقتضاء لصرف مخصصات برنامجه المتنامي من القروض والمنح في الوقت المناسب.
- 4- ومع ذلك، سيزداد الرفع المالي في الصندوق تدريجيا، وسيظل أقل من سقف نسبة الدين إلى رأس المال البالغ 35 في المائة خلال التجديد الثاني عشر للموارد. وتُدرك الإدارة ضرورة توخي الحصافة في زيادة الرفع المالي. ولذلك لا يقترح إطار الاقتراض المتكامل زيادة في أي من النسب المالية الحالية<sup>4</sup> التي حددها إطار الاقتراض السيادي في عام 2015 والمطبقة أيضا على الاقتراض من خلال إطار قروض الشركاء الميسرة. ولا يزال هذا المستوى من الرفع المالي ملائما لطموحات التجديد الثاني عشر للموارد.

<sup>1</sup> انظر التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق: التوجهات الاستراتيجية (IFAD12/1/R.6).

<sup>2</sup> وهذا الأخير عن طريق القروض المقدمة بشروط تيسيرية، مثل قروض الشركاء الميسرة.

<sup>3</sup> انظر سياسة السيولة لعام 2006 (EB 2006/89/R.40) ونهج لسياسة السيولة الجديدة للصندوق: القواعد والمبادئ التوجيهية (EB 2019/128/R.47). وللتوضيح، فإن الإشارات إلى سياسة السيولة في إطار الاقتراض المتكامل ستكون، حسب الاقتضاء، إشارة إلى

سياسة السيولة لعام 2006 أو نهج سياسة السيولة الجديدة للصندوق: القواعد والمبادئ التوجيهية.

<sup>4</sup> انظر القسم ثالثا - هاء.

5- ويلغى إطار الاقتراض المتكامل إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة ويحل محلها، ويجمع أحكاما معينة من هذين الإطارين السابقين في هذا الإطار الشامل. ويضع وينظم إطار الاقتراض المتكامل خمس ركائز تحكم جميع أنشطة الاقتراض في الصندوق. وهذه الركائز هي: المقرضون المؤهلون، وأنواع أدوات الاقتراض، واستخدام الأموال المقترضة، وحوكمة الاقتراض، وحدود الاقتراض وإدارة المخاطر. ويمثل إطار الاقتراض المتكامل وثيقة شاملة قائمة بذاتها تجمع بين الأحكام ذات الصلة من إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة؛ ويمكن أن يواصل الصندوق الدخول في ترتيبات الاقتراض السيادي وقروض الشركاء الميسرة رهنا بالمعايير التي يقرها إطار الاقتراض المتكامل هذا. وتُقلت الأحكام ذات الصلة من إطار قروض الشركاء الميسرة إلى إطار الاقتراض المتكامل وترد في قسمه الرابع وملحقه الأول. ودرءا للشك، ستكون القروض الموقعة قبل الموافقة على إطار الاقتراض المتكامل خاضعة لإطار قروض الشركاء الميسرة و/أو إطار الاقتراض السيادي الساريين وقت الموافقة عليها، حسب الاقتضاء.

6- ويقترح إطار الاقتراض المتكامل، في حدود ركائزه الخمس، ابتكارين، هما الركيزتان ألف وباء، وتحديثين للركيزتين ألف وهاء من إطار الاقتراض السيادي الأصلي. ولا يُقترح أي تغيير في الركيزة جيم المتعلقة باستخدام الأموال المقترضة والركيزة دال التي تُنظم حوكمة الاقتراض عما هو في إطار الاقتراض السيادي الأصلي.

#### الابتكاران:

**ألف- المقرضون المؤهلون.** بالإضافة إلى الدول السيادية والمؤسسات التي تدعمها الدول<sup>5</sup>، يقترح إطار الاقتراض المتكامل إدراج المؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف وكذلك المؤسسات الاستثمارية الخاصة التي تركز على الاستثمار المؤثر (مثل التمويل المستدام والتمويل الاجتماعي والتمويل الأخضر) في مجموعة المقرضين المؤهلين.

**باء- أنواع أدوات الاقتراض.** يقترح إطار الاقتراض المتكامل إدراج إمكانية الاقتراض من خلال السندات الخاصة - المتفاوض عليها ثنائيا - بالإضافة إلى القروض المتفاوض عليها ثنائيا.

#### عدم إدخال أية تغييرات:

**جيم- استخدام الأموال المقترضة.** لا يقترح إطار الاقتراض المتكامل تغييرات على استخدام الأموال المقترضة. وسيستخدم الاقتراض لتمويل أصول الصندوق من القروض وفقا لشروط التسعير السائدة في الصندوق، لضمان عدم تخصيص التمويل لأغراض بعينها وعدم تقديم إعانات من موارد الصندوق.

**دال- حوكمة الاقتراض.** لا يقترح إطار الاقتراض المتكامل تغييرات في السلطة المطلوبة للدخول في اتفاقيات الاقتراض: سيتم عرض جميع المقرضين واتفاقيات الاقتراض (بما في ذلك مع المقرضين الحاليين) على المجلس التنفيذي للموافقة عليها. ولضمان الوصول إلى الاقتراض في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة، يجوز أن تطلب الإدارة، عند الاقتضاء، موافقة المجلس التنفيذي على المقرضين ومقترحات الاقتراض بالمراسلة على أساس عدم الاعتراض (أو أي وسيلة أخرى يتم الاتفاق عليها من وقت لآخر). كما سيوافق المجلس التنفيذي على خطة تمويل سنوية، وستعرض على المجلس التنفيذي في نفس وقت الموافقة على الموارد المتاحة لوثيقة الالتزام.

<sup>5</sup> تشير عبارة "الدول السيادية" إلى الدول الأعضاء في الصندوق والدول السيادية غير الأعضاء في الصندوق. وتشمل المؤسسات المدعومة من الدول جميع المؤسسات المملوكة للدولة أو الخاضعة لسيطرة الدولة ومؤسسات التمويل الإنمائي في الدول الأعضاء في الصندوق.

## تحديث إطار الاقتراض السيادي الأصلي:

**ألف-** المقرضون المؤهلون. يقترح إطار الاقتراض المتكامل وقف العمل بحكم الإضافة المنصوص عليه في إطار الاقتراض السيادي الحالي الذي يتوخى ألا يدخل الصندوق في معاملة اقتراض مع دولة عضو أو مؤسسة تدعمها دولة عضو إذا كانت الموارد الأساسية التي تقدمها الدولة العضو لتجديد الموارد تبلغ 100 في المائة على الأقل من المبلغ الذي ساهمت به في دورة تجديد الموارد السابقة. ونظرا لاعتماد الصندوق المتزايد على الاقتراض، فإن هذا الحكم يحد إمكانية الاقتراض من المؤسسات التي تدعمها الدول ولا يضيف قيمة إلى اقتراض الصندوق. وستظل قاعدة الإضافة صالحة لإطار قروض الشركاء الميسرة، على النحو الوارد بمزيد من التفصيل في القسم رابعا.

**هاء-** حدود الاقتراض وإدارة المخاطر. يقترح إطار الاقتراض المتكامل استخدام طريقة أكثر حصافة وتحفظا في حساب نسبة الدين إلى رأس المال بما يتفق مع أفضل الممارسات المعمول بها في هذا المجال ووفقا للمنهجيات التي تنتهجها وكالات التصنيف.

7- سيتم تفعيل الإطار الجديد لإدارة الأصول والخصوم بشكل كامل مع تعزيز القياس والرصد والإبلاغ لإدارة الاقتراض ضمن حدود إقبال الصندوق على المخاطر. ومع حصول الصندوق على التمويل من مجموعة أوسع من المقرضين بمجموعة متنوعة من الأدوات والشروط المالية، سيكون إطار إدارة الأصول والخصوم الذي تم إدراجه حديثا، أساسيا في دفع استراتيجية الاقتراض في الصندوق. وسيُدمج إطار إدارة الأصول والخصوم عن طريق تحديث النموذج المالي للصندوق. وسيُتيح ذلك رصدنا لأجل استحقاق ديون الصندوق وملاحم إعادة التسعير وحسابا أكثر دقة لمدة الأصول والخصوم لضمان إدارة حالات عدم التطابق عبر الميزانية العمومية بأكملها لحماية رأس مال الصندوق<sup>6</sup>.

8- وسيجري تطبيق ركائز إطار الاقتراض المتكامل بغض النظر عن أي قرار متعلق بوضع آلية لتخصيص الأموال المقترضة. وليس من قبيل التخصيص ما يتخذ من قرارات استراتيجية بشأن وضع آلية تخصيص منفصلة لتوجيه الأموال المقترضة. وأهم شرطين من شروط الاقتراض في الصندوق هما الاستدامة المالية وتجنب استخدام مساهمات الأعضاء في تقديم إعانات تعويضية للأموال المقترضة.

9- ولا يُدخِل إطار الاقتراض المتكامل إمكانية الاقتراض من السوق<sup>7</sup>، ولا يمتلك الصندوق القدرة على إصدار سندات في الأسواق المالية العامة. وستقع على الهيئات الرئاسية المختصة في الصندوق مسؤولية الموافقة على أي توصية تقدمها الإدارة في المستقبل بإدخال إمكانية مثل هذا الاقتراض في المستقبل.

<sup>6</sup> انظر الوثيقة EB 2019/129/R.46.

<sup>7</sup> انظر القرار 204/د-41 بشأن التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. ويمكن أن تتيح الإصدارات العامة للسندات الوصول إلى مجموعة واسعة من المستثمرين الأفراد أو المؤسسات. وثُباع هذه السندات من خلال بيع تفاوضي أو تنافسي ويتم تداولها بنشاط في السوق الثانوية.

## أولا – الخلفية والأساس المنطقي لإطار الاقتراض المتكامل

- 1- في ظل توقع ازدياد الطلب العالمي على ميزانيات المعونة السيادية في السنوات المقبلة، بدأت جميع مؤسسات التمويل الإنمائي توسيع مصادر تمويلها من أجل تلبية الاحتياجات المتزايدة من التمويل عن طريق استخدام ميزانياتها العمومية على الوجه الأمثل. واتبع الصندوق مسار مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى عن طريق البدء في زيادة أسهم رأسماله بحصافة. ووافق المجلس التنفيذي في عام 2015 على إطار الاقتراض السيادي الذي يحكم اقتراض الصندوق من الدول السيادية والمؤسسات التي تدعمها الدول من أجل زيادة تمويل برنامج القروض والمنح في الصندوق. وفي عام 2017، وافق المجلس التنفيذي أيضا على إطار قروض الشركاء الميسرة. ويغطي إطار قروض الشركاء الميسرة، الذي يتواءم كثيرا مع الأطر التي أدخلت في المؤسسة الدولية للتنمية وصندوق التنمية الأفريقي، القروض المقدمة إلى الصندوق من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول بشروط تيسيرية للغاية. وتتيح هذه الشروط إعادة إقراض تلك القروض إلى أعضاء الصندوق الأشد احتياجا.
- 2- وتتطلب التحديات العالمية الراهنة استجابة أسرع من مؤسسات التمويل الإنمائي. ولا تزال العواقب طويلة الأجل الناجمة عن أزمة كوفيد-19 غير معروفة. ومما لا شك فيه أن العالم سيواجه ركودا اقتصاديا بينما سنتفاهم في الوقت نفسه الاحتياجات التمويلية في كثير من البلدان. وستتطلب التأثيرات المشتركة الناشئة عن تلك القوى من مؤسسات التمويل الإنمائي تعزيز جهودها كي تظل ملائمة لواقع الحال ولكي تستمر في إحداث فرق من خلال تمويل إجراءات مواجهة التقلبات الدورية.
- 3- ويؤزم الصندوق مواصلة الاقتراض تدريجيا وبحصافة وبما يتماشى مع مستوى رأسماله. ويتمثل طموح الصندوق في تعظيم التمويل من أجل المستفيدين المستهدفين والقيام بذلك على نحو مستدام. ومما سيحد من الرفع المالي في الصندوق في نهاية المطاف قدرة رأسماله على دعم زيادة الأصول من القروض المرتبطة بالتنمية، وسيتوافق مسار زيادة الاقتراض مع التوجيه الاستراتيجي من الأعضاء. وخلال الفترة المشمولة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، من المتوقع بقاء نسبة الدين إلى رأس المال أقل من الحد الأقصى المحدد بنسبة 35 في المائة في إطار الاقتراض السيادي.
- 4- ولتحقيق هدفه، على الصندوق أن يوسع قاعدته من المقرضين ويزيل، قدر الإمكان، الحواجز التي تعترض النظراء المحتملين. وتتوقع وثيقتي التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق: التوجهات الاستراتيجية<sup>8</sup> والتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق: نموذج العمل والإطار المالي للفترة 2022-2024<sup>9</sup> مختلف سيناريوهات تجديد الموارد التي سيشكل فيها الاقتراض جزءا مهما من تعبئة الموارد. وفي حين أن مساهمات تجديد الموارد ستظل حجر الأساس لتمويل الصندوق، سيكون للدين دور أكبر في هيكل تمويل الصندوق. ومن الأهمية الحاسمة فتح فرص تمويلية جديدة من أجل زيادة الأثر الإنمائي للصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تيسير الحصول على السيولة في التوقيت المناسب من أجل الوفاء بالتزامات الصرف. ومن خلال إطار الاقتراض المتكامل، سيكون الصندوق في وضع أقوى لتعزيز سيولته حسب الحاجة وعند الاقتضاء.
- 5- وستدار التزامات الصندوق الناشئة عن الاقتراض بطريقة شاملة. وبغض النظر عن الجهة المقرضة، يمثل الاقتراض التزاما ماليا على ميزانية الصندوق العمومية، ويمول أصول قروض الصندوق. ومثلما في أي مؤسسة مالية، فإن مستوى الرفع المالي العام ينبغي أن يحدده مستوى تقبل الأعضاء للمخاطر. وينبغي أن تكون تركيبة الاقتراض بين مجموعة آجال الاستحقاق، والعملات، وأسعار الفائدة، مرتبطة بمخاطر الميزانية العمومية، وينبغي رصدها من خلال إطار إدارة الأصول والخصوم. وفي ديسمبر/كانون الأول 2019،

<sup>8</sup> انظر الوثيقة IFAD12/1/R.6.

<sup>9</sup> انظر الوثيقة IFAD12/2(R)/R.2.

عرضت الإدارة نهجها بشأن إطار إدارة الأصول والخصوم<sup>10</sup> وتعمل الفرق التقنية حالياً على تحديث نظمها لتزويد الإدارة والمجلس التنفيذي بتقارير أكثر تفصيلاً وحدود واضحة.

6- **إطار الاقتراض المتكامل هو أداة مالية وسيجري تطبيقه في امتثال لسياسات الصندوق المالية.** وتضع سياسة السيولة وسياسة كفاية رأس المال في الصندوق الحدود الرئيسية لتحديد قدرة الصندوق على عقد الالتزامات (أو التمويل). وهذه القدرة تحدد المستوى المستدام لبرنامج القروض والمنح وفقاً لوثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات. وتعمل جميع السياسات المالية داخل إطار إدارة الأصول والخصوم الذي يحدد المبادئ التوجيهية لإدارة التعرض للمخاطر في الميزانية العمومية للصندوق من أجل التخفيف من المخاطر المالية. وستقوم خطة الاقتراض، التي ستتم الموافقة عليها كجزء من الموارد المتاحة لعقد الالتزامات، بتفعيل اقتراض الصندوق وستوضع وفقاً للمعايير المحددة في السياسات المالية ذات الصلة.

الشكل 1

علاقة إطار الاقتراض المتكامل بالسياسات والأدوات القائمة



7- **تحديد المسؤولية.**11 تماشياً مع اتفاقية إنشاء الصندوق، ينص البند 3 من المادة 3 بشأن تحديد المسؤولية القانونية على أن تعزز الإدارة حماية الدول من أي التزام ينتج عن اقتراض الصندوق عن طريق ضمان أن تشمل وثائق التمويل على أحكام تفيد بأنه لا يعتبر العضو بسبب عضويته مسؤولاً قانوناً عن تصرفات الصندوق أو التزاماته.

8- وتم تنظيم الجزء المتبقي من إطار الاقتراض المتكامل على النحو التالي: القسم ثانياً يتناول بالوصف أهداف إطار الاقتراض المتكامل ونطاقه؛ ويصف القسم ثالثاً الركائز الخمس التي ينظمها الإطار، ويتناول بالتفصيل الابتكارات المقترحة؛ ويوضح القسم رابعاً الأحكام المحددة التي ستطبق على القروض المقدمة من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول؛ ويعرض الملحق الأول شروط قروض الشركاء الميسرة وأحكامها؛ ويلخص الملحق الثاني التغييرات المقترحة لإطار الاقتراض المتكامل.

<sup>10</sup> انظر الوثيقة EB 2019/128/R.46.

<sup>11</sup> انظر الوثيقة EB 2015/114/R.17/Rev.1، الفقرة 9.

## ثانياً- الأهداف والنطاق

- 9- يهدف إطار الاقتراض المتكامل إلى تحقيق هدفين اثنين:
- **الهدف 1: التمويل في الوقت المناسب والفعال من حيث التكاليف.** ضمان الوصول في الوقت المناسب إلى الموارد المقترضة بأفضل سعر لتمويل احتياجات الصندوق بأكثر الطرق كفاءة.
  - **الهدف 2: الحفاظ على مستويات كافية من السيولة لتلبية الاحتياجات المتزايدة من الصروفات.** نما رصيد قروض الصندوق غير المنصرف بشكل كبير خلال العقد الماضي. وينبغي الحفاظ على سيولة كافية في جميع الأوقات لضمان قدرة الصندوق على الصرف وتأدية دور معاكس للاتجاهات الدورية. ويوسع إطار الاقتراض المتكامل نطاق الأدوات التي تُمكن الصندوق من الحصول على السيولة اللازمة لصرف قروض التنمية الممولة من خلال الاقتراض.<sup>12</sup>
- 10- **يضع إطار الاقتراض المتكامل وينظّم خمس ركائز رئيسية لأنشطة الاقتراض في الصندوق ويجمع بين الأحكام المحددة من إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة.** وسيحدّد إطار الاقتراض المتكامل مبادئ التمويل الرئيسية وسيشمل الأحكام المحددة المنطبقة فقط على الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول. ويضع إطار الاقتراض المتكامل الركائز الخمس التالية:
- ألف - المقرضون المؤهلون؛
- باء - أنواع أدوات الاقتراض؛
- جيم - استخدام الأموال المقترضة؛
- دال - حوكمة الاقتراض؛
- هاء - حدود الاقتراض وإدارة المخاطر.
- 11- ويبين الجدول 1 الابتكارات المقترحة فيما يتعلق بأنشطة الاقتراض في الصندوق – وعلى وجه التحديد الأنواع الجديدة الإضافية من المقرضين وأدوات التمويل - إلى جانب التحديثات المقترحة إدخالها في إطار الاقتراض المتكامل على الأحكام المأخوذة من إطار الاقتراض السيادي الأصلي. ويناقش الأساس المنطقي لكل اقتراح من هذه الاقتراحات في القسم التالي.

الجدول 1

### الابتكارات والتحديثات التي أدرجها إطار الاقتراض المتكامل

الركيزة	التغيير	نوع التغيير
ألف- المقرضون المؤهلون	إدراج المؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف، والمؤسسات الاستثمارية الخاصة التي تركز على الاستثمار المؤثر	ابتكار
ألف- المقرضون المؤهلون	وقف العمل بقاعدة الإضافة للاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول خارج إطار قروض الشركاء الميسرة	تحديث للحكم الوارد في إطار الاقتراض السيادي الأصلي
باء - أنواع أدوات الاقتراض	إدخال السندات الخاصة المتفاوض عليها ثنائياً، أي الإصدارات الخاصة	ابتكار
جيم - استخدام الأموال المقترضة	بدون تغيير	بدون تغيير
دال - حوكمة الاقتراض	بدون تغيير	بدون تغيير
هاء - حدود الاقتراض وإدارة المخاطر	حساب نسبة الدين إلى رأس المال	تحديث للحكم الوارد في إطار الاقتراض السيادي الأصلي

<sup>12</sup> تشير التقديرات إلى أن حافظة الصندوق غير المنصرفة الحالية ستصل إلى حوالي 6 مليارات دولار أمريكي بنهاية التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق، مقارنة بما قيمته 2.7 مليار دولار أمريكي في نهاية فترة التجديد السابع لموارد الصندوق.

12- وكما هو مبين أعلاه، يقترح إطار الاقتراض المتكامل في الركيزتين ألف وباء ابتكارين لتوسيع مجموعة المقرضين المؤهلين وأدوات الاقتراض وتحديث واحد عن إطار الاقتراض السيادي الأصلي. وفيما يتعلق باستخدام الأموال المقترضة وإدارة الاقتراض، أي الركيزتان جيم ودال، لا يقترح الإطار أي تغيير. ويقترح الإطار، في الركيزة هاء، بعض التغييرات التي من شأنها تعديل المقاطع ذات الصلة في إطار الاقتراض السيادي فقط.

13- وينظم إطار الاقتراض المتكامل ما يجريه الصندوق من معاملات اقتراضية خاصة في شكل قروض ثنائية أو معاملات سندات ثنائية. ولا يستخدم الإطار الاقتراض من السوق من خلال إصدار السندات في الأسواق المالية العامة. ويمكن للتصنيف الائتماني الإيجابي للصندوق أن يكون بمثابة إشارة معترف بها للمقرضين والمستثمرين المحتملين للصندوق تفيد بالسلامة المالية للصندوق وأن يزيد من مكانته كضامن يتمتع بجدارة ائتمانية ويمكن أن يفتح بالتالي آفاقا للحصول على تمويل إضافي ثنائي الأطراف.

### ثالثا- الركائز الخمس لأنشطة الاقتراض في الصندوق

#### ألف - المقرضون المؤهلون

14- تمثل الدول السيادية (أي الدول الأعضاء في الصندوق والدول السيادية غير الأعضاء في الصندوق. والمؤسسات التي تدعمها الدول (أي المؤسسات المملوكة للدولة أو الخاضعة لسيطرة الدولة ومؤسسات التمويل الإنمائي في الدول الأعضاء في الصندوق) تظل جهات مؤهلة لإقراض الصندوق. ويمكن للصندوق أن يقترض من هؤلاء المقرضين سواء من خلال القروض السيادية أو من خلال قروض الشركاء الميسرة، تبعا لنوع اتفاق القرض المتفاوض عليه.

15- وفيما يتعلق بالاقتراض من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول، سيوقف إطار الاقتراض المتكامل العمل بقاعدة الإضافية المدرجة أصلا في إطار الاقتراض السيادي حيث لن يدخل الصندوق إلا في مناقشات اقتراض مع دولة عضو أو مع مؤسسة تدعمها دولة مدعومة من تلك الدولة العضو إذا كانت المساهمة الأساسية للدولة العضو في التجديد الأخير للموارد (المساهمة في تجديد الموارد الأساسية R0) تبلغ 100 في المائة على الأقل من المبلغ الذي ساهمت به في دورة تجديد الموارد السابقة (المساهمة في تجديد الموارد الأساسية R-1).<sup>13</sup>

16- ويقر وقف العمل بقاعدة الإضافية بأن الحاجة إلى الاقتراض أخذة في الازدياد، وأن القروض التي تتدرج تحت إطار التمويل السيادي، لا تمنحها بالضرورة نفس الجهة النظرية مثل المساهمات الأساسية للصندوق. ولذلك، فإن مخاطر الاستعاضة عن الموارد الأساسية محدودة إن لم تكن غائبة، ولا ينبغي أن يفرض الصندوق قيودا غير ضرورية. وفي حين تمنح قروض الشركاء الميسرة حقوق تصويت لعنصر المنحة المتأصل فيها، فإنه لا يوجد عنصر منحة ولا حقوق تصويت للأعضاء الذين يقدمون للصندوق قرضا ينظمه إطار التمويل السيادي القائم. ويوفر إطار قروض الشركاء الميسرة ضمانات كافية ضد مخاطر الاستعاضة من خلال الاحتفاظ ببند الإضافية.

17- وهناك مجموعة واسعة من المقرضين المحتملين الآخرين الذين تتفق مصالحهم بصورة وثيقة مع مهمة الصندوق، وينبغي للصندوق اغتنام هذه الفرصة لرفع التمويل من خلال هؤلاء النظراء. ولذلك يتيح إطار الاقتراض المتكامل إمكانية الاقتراض من نوعين إضافيين من المقرضين:

<sup>13</sup> يستثنى من ذلك المكان الحالة التي تكون فيها المساهمة الأساسية للدولة العضو في تجديد الموارد R-1 أعلى بنسبة 10 في المائة أو أكثر من مساهمتها الأساسية في تجديد الموارد السابق مباشرة (المساهمة الأساسية في تجديد الموارد R-2). وفي هذه الحالة، ينبغي أن تكون المساهمة الأساسية للدولة العضو في تجديد الموارد R0 قدرها 100 في المائة على الأقل من مساهمتها الأساسية في تجديد الموارد R-2، حتى يتسنى للصندوق تحديد ما إذا كان سيدخل أم لا في ترتيب اقتراض مع الدولة العضو المعنية.

(1) **المؤسسات فوق الوطنية ومتعددة الأطراف.** هذه المؤسسات جهات نظيرة طبيعية للصندوق. ويتعاون الصندوق بالفعل مع كثير من المؤسسات متعددة الأطراف التي توفر أكبر حصة من التمويل المشترك الدولي لمشروعات الصندوق وبرامجه ويكمل كل منها أهداف الآخر وأهداف الصندوق. وتزداد الدفعة السياسية نحو زيادة التعاون بين فئة محددة من المؤسسات متعددة الأطراف (المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف)، وبين هذه المصارف ووكالات الأمم المتحدة. وتقوم كيانات التنمية الوطنية مثل مصرف التنمية الألماني والوكالة الفرنسية للتنمية والمصارف الإنمائية متعددة الأطراف ذات التصنيف العالي باقتراض الأموال بانتظام من خلال عمليات الخزنة الخاصة بها من خلال إصدار السندات في الأسواق المالية. ولمثل مصرف التنمية الألماني والوكالة الفرنسية للتنمية، قد تكون هذه المؤسسات في وضع يتيح لها إعادة إقراض الأموال المقترضة للصندوق في شروط مواتية<sup>14</sup> من خلال اتفاقيات القروض الثنائية وكذلك من خلال شراء سندات الاكتتاب الخاصة المستقبلية للصندوق. وتمثل هذه الأنواع من أنشطة التمويل ممارسة قياسية عبر المصارف الإنمائية متعددة الأطراف ومؤسسات التنمية، ولا تنطوي على إعادة إقراض مساهمات الكيانات ذات الصلة التابعة للأعضاء (أو رأس المال المدفوع في حالة المصارف). وعلى نفس المنوال، وبالنظر إلى أن الحفاظ على رأس المال هو الشاغل الأولي للصندوق، فإن الصندوق يستثمر سيولته التي تنتظر الصرف في السندات ذات التصنيف العالي للمؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف والوكالات الحكومية ومؤسسات التنمية الإقليمية في حافظته الاستثمارية.<sup>15</sup> ومن منظور سياسي، قد تكون بعض هذه المؤسسات مهتمة بدعم مهمة الصندوق وأولوياته بشكل غير مباشر.

(2) **المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة، بما في ذلك مؤسسات الاستثمار في الأثر البيئي والاجتماعي والحوكمة.** تشمل هذه الفئة الكيانات التي لا تملكها أو لا تدعمها الدول وترتكز على الاستثمار في الأصول التي تعالج القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة، بما يشمل التنمية الزراعية والنظم الغذائية، وتتيح للصندوق إمكانات كبيرة غير مستغلة. وشهدت سوق الاستثمارات البيئية والاجتماعية والحوكمة نموا قويا يدل عليه نمو عدد الموقعين على المبادئ التي تدعمها الأمم المتحدة من أجل الاستثمار المسؤول<sup>16</sup> وحجم أصولها الخاضعة للإدارة التي يبينها الشكل 2. وتماشيا مع ازدياد اهتمام المستثمرين، سُجلت زيادة غير مسبوقه في حجم السندات الخضراء والسندات الاجتماعية وسندات الاستدامة.

<sup>14</sup> تعتمد شروط إعادة الإقراض وجدوى الصندوق على تكلفة التمويل الخاصة للمؤسسة.

<sup>15</sup> حتى 28 يونيو/حزيران 2020، كان الصندوق يحتفظ بحوالي 468 مليون دولار أمريكي تم استثمارها في 20 مؤسسة مالية دولية ومصرفا إنمائيًا دوليًا.

<sup>16</sup> مجموعة من ستة مبادئ تنص على معيار عالمي للاستثمار المسؤول المرتبط بعوامل بيئية واجتماعية و متعلقة بالحوكمة.

### نمو عدد الموقعين على مبادئ الاستثمار المسؤول والأصول الخاضعة للإدارة منذ 2006 إلى 2019



المصدر: مصرف *Crédit Agricole*.

18- وتتوافق أولويات هؤلاء المستثمرين مع مهمة الصندوق. ويؤكد الهدف الاستراتيجي 3 من الإطار الاستراتيجي للصندوق 2016-2025 على الحاجة لتعزيز الاستدامة البيئية والصمود في مواجهة تغير المناخ للأنشطة الاقتصادية للسكان الريفيين الفقراء. وبالإضافة إلى ذلك، بات الصندوق شريكا طبيعيا للمستثمرين الذين يركزون على العائد البيئي والاجتماعي بفضل إسهامه المؤكد والقابل للقياس في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والصلة بالعديد من أهداف التنمية المستدامة.

19- ولن يكون للمؤسسات فوق الوطنية ومتعددة الأطراف والمؤسسات الاستثمارية الخاصة الحق في حقوق التصويت. وبالنظر إلى أن هؤلاء المقرضين لا يسهمون في تجديد موارد الصندوق فلن يكون لهم الحق في أي حقوق تصويت ولن تسري عليهم القاعدة المتعلقة بالإضافة لمواجهة مخاطر الإبدال.

### باء- أنواع أدوات الاقتراض

20- سيستمر الاقتراض من خلال القروض الثنائية. واقتراض الصندوق حتى الآن من دول أعضاء ومؤسسات تدعمها الدول من خلال اتفاقيات القروض الثنائية المتفاوض عليها مع كل جهة مقرضة. وسواصل الصندوق الدخول في هذه الأنواع من الاتفاقيات نظرا لأنها تعزز أيضا الشراكات مع الدول الأعضاء ووكالاتها الإنمائية.

21- وستستخدم ضمن إطار الاقتراض المتكامل السندات المتفاوض عليها بصورة ثنائية عن طريق الإصدارات الخاصة لفتح مغالبي التمويل من قاعدة إقراضية أكبر كثيرا. ومن شأن إتاحة أداة مختلفة للاقتراض أن يزيد أيضا فرص التمويل. ويفضل كثير من المشاركين في الأسواق المالية، بما يشمل مؤسسات التمويل الإنمائي، الاستثمار في السندات التي يمكن أن تضيف إلى حوافز أوراقها المالية بدلا من الدخول في اتفاقيات قروض. وأعربت الوكالات السيادية والمؤسسات الإنمائية الإقليمية عن رغبتها بالفعل في المشاركة في معاملات إصدارات السندات الخاصة التي يمكن التفاوض عليها بصورة ثنائية باقتراض حصول الصندوق على تصنيف ائتماني إيجابي.

22- ويشبه جوهر إصدارات السندات الخاصة إلى حد كبير جوهر اتفاقيات القروض، ولكن يزيد عليه عنصر المرونة. ويقارن الجدول 2 الخصائص الرئيسية للإصدارات الخاصة والقروض الثنائية. ومن المزايا المهمة للإصدار الخاص هي مستوى المرونة الأعلى عند التفاوض على آجال استحقاق أقصر وأسعار فائدة أقل، مما يتيح للصندوق الحصول على شروط أفضل. وسيطلب الإصدار الخاص وثائق مختلفة (من المرجح أن يحكمها

قانون محلي، سواء القانون المحلي الخاص بجهة الإقراض أو نظام قانوني مشهود له بالسمعة الطيبة، مثل النظام القانوني في إنكلترا أو ولاية نيويورك، مع اشتراط الإحالة للتحكيم). ويمكن تكييف شروط التمويل المعيارية بنفس الطريقة التي تنص عليها اتفاقيات القروض الموقعة بالفعل بين الصندوق والمصارف الإنمائية بموجب إطار الاقتراض السيادي.

الجدول 2

### مقارنة بين إصدارات السندات الخاصة والقروض الثنائية

الإصدار الخاص	القروض الثنائية
التعريف	أوراق مالية تباع مباشرة إلى النظراء المختارين
عملية التفاوض	يتم التفاوض عليه مباشرة مع النظير المستثمر بمشاركة محتملة من مستشار خارجي ووكلاء تسويات
أجل الاستحقاق	يُصمم وفقاً لاحتياجات التمويل ويتميز بقدر أكبر من المرونة
سعر الفائدة	أسعار ثابتة في العادة ومرونة أكبر في الوصول إلى أسعار أقل لأجل الاستحقاق الأقصر (سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن/سعر الفائدة السائد بين المصارف الأوروبية)
التداول	لا يسمح بالتداول
التسوية	لا يسمح بالتسوية من خلال طرف ثالث

### جيم- استخدام الأموال المقترضة

- 23- سيقوم الصندوق بإدارة الاقتراض من خلال إطار إدارة الأصول والخصوم على مستوى الميزانية العمومية. والغرض من إدارة الأصول والخصوم هو ضمان الإدارة المناسبة للخصوم (أي سداد الدين في موعده). وتنشأ الحاجة إلى إدارة نشطة للأصول والخصوم عن عدم التوافق بين الحافظة المالية للأصول والخصوم من حيث عملة التمويل، وأجل الاستحقاق، وأسعار الفائدة. وفي حال عدم إدارة جوانب عدم التوافق المذكورة فإن التعرض لهذه المخاطر يمكن أن يؤدي إلى تقييد السيولة ونقصها في المؤسسة والتأثير في نهاية المطاف على رأسمالها.
- 24- وأدخل إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق<sup>17</sup> للأخذ بنهج شامل في إدارة مخاطر الميزانية العمومية. وفي إطار الإدارة النشطة للأصول والخصوم سيستمر تطبيق الشرطين التاليين المحددين في إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة على جميع الأموال المقترضة:

- **عدم التخصيص.** لا يجوز للمقرض، من حيث المبدأ، تقييد استخدام الأموال التي يقرضها للصندوق (كأن يقوم مثلاً بتخصيصها لمستفيدين معينين أو لأغراض أو مواضيع أو مناطق جغرافية معينة). وسيستمر استخدام الاقتراض لتمويل أصول قروض الصندوق بالشروط السائدة المحددة في سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق. ومع ذلك، يمكن للمجلس التنفيذي، في ظروف استثنائية، أن ينظر في اقتراح من المقرض بشأن رغبته في تركيز الأموال بصورة غير ملزمة على مجال مواضيعي محدد كجزء من عملية الموافقة شريطة ألا يتعارض ذلك مع الأولويات الاستراتيجية للصندوق.
- **الاستدامة المالية - لن تستخدم الموارد الأساسية في تقديم إعانات للاقتراض.** سيحدد إطار إدارة الأصول والخصوم والسياسات المالية الأخرى في الصندوق شروط الاقتراض المقبولة بما يعكس الطابع التيسيري للأصول من القروض المراد تمويلها. ويراعي هذا النهج أية تكاليف تحوطية محتملة

<sup>17</sup> انظر الوثيقة EB 2019/128/R.46.

لضمان حماية الصندوق من أية مخاطر متعلقة بالعملة أو أسعار الفائدة. وسيستهدف الصندوق هامشا إيجابيا طوال مدة الاقتراض وسيجنب بالتالي إعاقته من موارده الأساسية. وإذا لم يتمكّن الصندوق من المواءمة بين شروط الاقتراض وشروط إعادة الإقراض، لن يسعى الصندوق إلى تنفيذ ذلك الاقتراض.

25- وستسري هذه الشروط بغض النظر عن آلية تخصيص الموارد المقترضة. ولا يعتبر من قبيل التخصيص الذي يفرضه المقرض أية قرارات استراتيجية متعلقة بوضع آلية منفصلة لتخصيص الأموال المقترضة (لفئة محددة من فئات الدخل على سبيل المثال). وستشكل الاستدامة المالية دوما المحرك الأول لأي آلية أو سياسة مطبقة لتخصيص الأموال المقترضة.

26- وسيجري تنفيذ عمليات القياس والرصد والإبلاغ المعززة من أجل دعم إدارة معززة للأصول والخصوم. وبالنظر إلى أن الصندوق يتعامل مع مجموعة أوسع من المقرضين ومجموعة أكثر تنوعا من الأدوات والشروط المالية، سيجري تنفيذ نظام أكثر تطورا لقياس إدارة الأصول والخصوم ورصدها والإبلاغ عنها. وسيجري تحليل تركيبة الميزانية العمومية للصندوق من خلال الإبلاغ عن آجال الاستحقاق وفجوات التمويل، وفجوات التسعير، وفجوات المدة/الفجوات المرجحة.

27- وسيطبق الصندوق سياساته الائتمانية القياسية على جميع الأموال المقترضة لضمان استخدامها في الأغراض المقصودة. ولا يجوز للمقرض أن يفرض على الصندوق أية أعباء مادية إضافية من حيث التحقق أو الامتثال أو العناية الواجبة، فيما يتعلق باستخدام الأموال المقترضة.

#### دال- حوكمة الاقتراض

28- ستبقى سلطة الموافقة على جميع مقترحات الاقتراض لدى المجلس التنفيذي. وإدراكا أن إطار الاقتراض المتكامل يقترح توسيع مجموعة المقرضين المؤهلين، سيحتفظ المجلس التنفيذي بسلطة الموافقة على جميع مقترحات الاقتراض. وسيتيح ذلك للمجلس التنفيذي الإشراف على أنشطة الاقتراض في الصندوق وسيكفل بقاء المجلس التنفيذي السلطة المعنية بالبت في إقبال الصندوق على المخاطر، بما في ذلك مخاطر السمعة.

29- **حُسن التوقيت والمرونة ضروريان للاستفادة من أفضل فرص الاقتراض.** ومنذ أول قرض سيادي في عام 2014، اكتسب الصندوق خبرة كبيرة في التفاوض على القروض ضمن إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة. وأوضحت هذه الخبرة أن القدرة على إبرام اتفاقيات في الوقت المناسب عندما تكون الفرصة سانحة أمر حاسم لكفاءة استراتيجية التمويل. ولذلك، إذا كان جدول دورات المجلس التنفيذي يفرض تحديات بشأن التوقيت فيما يتعلق بتعبئة الموارد المقترضة بشروط مواتية، يجوز أن تقدم الإدارة معلومات سرية عن المقرضين المحتملين ومقترحات الاقتراض للحصول على موافقة المجلس التنفيذي على أساس عدم الاعتراض بالمراسلة.

30- **سيجري تفعيل استراتيجية الاقتراض في الصندوق من خلال خطة تمويل سنوية يوافق عليها المجلس التنفيذي.** سيتم تحديد إجمالي مستويات ظروف الاقتراض الإشاري لدورة تجديد موارد مدتها ثلاث سنوات استنادا إلى برنامج القروض والمنح المستهدف في سياق كل هيئة من هيئات المشاورات الخاصة بتجديد الموارد. وضمن إجمالي مستويات الاقتراض هذه، سوف تُعرض متطلبات الاقتراض السنوية في خطة التمويل المدرجة في وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات. وسيوافق المجلس التنفيذي على كل من خطة التمويل وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات كل عام. وستكون مبالغ الاقتراض السنوية ضمن الحدود القصوى المقررة على النحو المذكور في القسم ثلثا-هـ أدناه. وستشمل خطة التمويل تفاصيل مبالغ الاقتراض الجديد الفعلية والملتمز بها والمقررة بالإضافة إلى تفاصيل حول أي من نظراء الإقراض والشروط المالية لمعاملات الاقتراض.

## هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر

31- يقترح إطار الاقتراض المتكامل الإبقاء على حدود الاقتراض ونسبه الحالية. ويجري حالياً تنظيم مستوى التعرض للديون في الصندوق من خلال النسب المالية الواردة في إطار الاقتراض السيادي. وسيستمر سريان تلك النسب على جميع الأموال المقترضة في الميزانية العمومية للصندوق، وستطبق على الاقتراض الحالي والمتوقع ما لم يعدلها المجلس التنفيذي. ويبين الجدول 3 هذه النسب والعتبات. وتعتبر النسب والمستويات مناسبة ومتماشية مع طموح الصندوق للتجديد الثاني عشر للموارد.

الجدول 3

### النسب المالية التي تنظم الاقتراض في الصندوق

النسبة	المعادلة	العتبة
نسبة تغطية الدين	مجموع خدمة الدين (أصل القرض والفائدة عليه)/مجموع التدفقات العائدة من القرض	> 50%
نسبة السيولة	(التقديرات السائلة الحاضرة والمودعة في المصارف + الاستثمارات)/مجموع الأصول	< 5%
نسبة الدين إلى رأس المال	مجموع أصل الدين المستحق/رأس المال الأولي المتاح	> 35%

32- ومن التغييرات التي سيدخلها إطار الاقتراض المتكامل إعادة معايرة عملية حساب نسبة الدين إلى رأس المال بحيث تصبح أكثر تحفظاً وأكثر تحوطاً. ومن المقترح مواءمة عملية الحساب مع التعريف المستخدم في سياسة الصندوق بشأن كفاية رأس المال<sup>18</sup> التي توائم بين أفضل الممارسات الصناعية والمعترف بها في منهجيات وكالات التصنيف.<sup>19</sup> وتتميز هذه الطريقة في الحساب بأنها متحفظة نوعاً ما؛ وكمثال على ذلك فإن إعادة حساب نسبة الدين إلى رأس المال في 31 ديسمبر/كانون الأول 2019 تسفر عن نسبة قدرها 9.8 في المائة في حين أن النسبة تبلغ 8.1 في المائة وفقاً للحساب الحالي.

33- ومنذ بدء الاقتراض في عام 2014، بدأ الصندوق بنشاط في إدارة تعرضه لمخاطر إدارة الأصول والخصوم. يصف إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة كيفية قياس وإدارة المخاطر الناتجة عن الاقتراض، ولا سيما مخاطر عدم التطابق بين ملامح الأصول والخصوم. وسيستمر تطبيق كل هذه الأحكام. وحتى الآن، تم إعادة إقراض جميع الأموال المقترضة بنفس العملة، وبأسعار فائدة أعلى وبأجال استحقاق متبقية بنفس طول القروض التي يجري تمويلها. وقد أدت هذه الاستراتيجية إلى تحييد أي عدم تطابق بحكم الواقع بين الأصول من القروض والخصوم وسيستمر العمل بها إلى أقصى حد ممكن خلال التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق. وتخضع جميع العائدات من الأموال المقترضة لتدابير تخفيف المخاطر المنصوص عليها في هذا القسم.

34- وستدار المخاطر المالية على مستوى الميزانية العمومية. وستتم إدارة ملامح مالية أكثر تنوعاً بما يتماشى مع إطار الأصول والخصوم الذي وضع مؤخراً. واستناداً إلى المبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر المبيّنة في إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة، يقوم إطار إدارة الأصول الذي أدخل مؤخراً في عام 2019 على الهيكلية المالية المعززة وإدارة المخاطر ويحدد مؤشرات المخاطر لرصد المخاطر الرئيسية الناشئة عن الاقتراض وتخفيف أثرها، أي مخاطر السيولة وأسعار الفائدة والعملة:

<sup>18</sup> انظر الوثيقة EB 2019/128/R.43.

<sup>19</sup> يُقسّم هذا التعريف مبلغ أصل الديون المستحقة على رأس المال الأولي المتاح. ويُشتق رأس المال الأولي المتاح عن طريق طرح المساهمات مستحقة القبض والسندات الإذنية من إجمالي حصص رأس المال في الصندوق (مخصوصاً منها المخصصات ووثائق المساهمة المؤهلة) وبعد إضافة مخصص خسائر اضمحلال قيمة القروض.

- **إدارة مخاطر السيولة.** سياسة السيولة التي تحدّد مستويات السيولة المستهدفة و الحد الأدنى من السيولة المحددة التي يجب أن يحتفظ بها الصندوق لكي يفي بالتزاماته حتى في أوقات الشدة تشمل بطبيعتها جميع التدفقات النقدية المرتبطة بالاقتراض. ويمثل تخطيط السيولة الذي سيشكل جزءاً من عملية التخطيط الاستراتيجي لضمان مستوى كافٍ من السيولة طويلة الأجل ومركز تمويلي ملائم، أداة فعالة لرصد المخاطر وإدارتها.
  - **إدارة مخاطر سعر الفائدة.** سيسعى الصندوق إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من المواءمة بين أسعار فوائد أصوله والخصوم المرتبطة بها. وسيستخدم قدر المستطاع، في سبيل تحقيق ذلك، أدوات التحوط لأسعار الفائدة من أجل الحد من التعرض للمخاطر، ولتخصيص رأس المال من أجل تغطية مخاطر أسعار الفائدة المتبقية غير المتحوط لها.
  - **إدارة مخاطر العملة.** سيواصل الصندوق المواءمة، قدر المستطاع بين عملة أصوله من القروض وما يرتبط بها من خصوم. وسيستخدم أدوات التحوط للعملة من أجل الحد من التعرض لمخاطر تقلبات أسعار صرف العملة وسيخصص رأس المال اللازم لتغطية مخاطر العملة المتبقية غير المتحوط لها.
- 35- وسيتم تفعيل إطار إدارة الأصول والخصوم من خلال تعزيز القياس والرصد والإبلاغ عن جميع المخاطر المذكورة أعلاه لضمان الامتثال الكامل لإجمالي الإقبال على المخاطر في الصندوق، ولضمان استمرار قدرة الصندوق على توفير حلول إقراض مرنة وتنافسية للمقترضين.
- 36- **تخطيط رأس المال.** تُمثل كفاية رأس المال مؤشراً على الملاءة المالية للصندوق التي تقيس قدرته على استيعاب الخسائر المحتملة الناشئة عن عملياته الإنمائية. وتُقارن كفاية رأس المال بين مستوى رأس المال المتاح ورأس المال المطلوب للتعويض عن هذه الخسائر المحتملة. ومن الأساسي توقع مستوى رأس المال القابل للتخصيص من أجل تحديد قدرة الصندوق على تحمل المخاطر ومستويات الرفع المالي. وهناك علاقة تكاملية بين كفاية رأس المال والسيولة، وسيجري الربط بينهما من خلال إطار إدارة الأصول والخصوم الذي يهدف إلى تقليل التعرض للمخاطر المتبقية بحيث تقتصر على المخاطر غير الأساسية. والنتيجة التي ستسفر عنها هذه العلاقة الدينامية هي التي ستقرر الحدود ذات الصلة بخطة التمويل السنوية.
- 37- **مخاطر تضارب المصالح ومخاطر السمعة.** يحتفظ المجلس التنفيذي بحق الموافقة على ما إذا كان النظر المقترح للإقراض مناسباً للصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، وقبل تقديم أي مقترح إلى المجلس التنفيذي، سيخضع كل مقرض محتمل لعملية العناية الواجبة الداخلية للصندوق على أساس الإجراء المتبع مع شركات القطاع الخاص المؤسسية. وتستلزم هذه العملية فحص أي تضارب في المصالح والأداء البيئي والاجتماعي وأداء الحوكمة للنظر المحتمل. وسيتم تعزيز جوانب مالية محددة في هذه العملية، مثلاً عن طريق إدراج فحص مقابل سياسات مكافحة غسل الأموال، والتحقق من التعرض هؤلاء المقرضين الحالي لمؤسسات التنمية الأخرى والاستثمارات المتعلقة بالشؤون البيئية والاجتماعية وشؤون الحوكمة.
- 38- **المخاطر التشغيلية.** ستنتم إدارة المخاطر التشغيلية المتعلقة بتجهيز عمليات الاقتراض المتزايدة من خلال تحديث نظم المحاسبة والمدفوعات الداخلية، وهي عملية بدأت بالفعل. وتم تحديث النموذج المالي للصندوق ليعكس معاملات الاقتراض والمقاييس الرئيسية ذات الصلة بشكل كامل، وهو يخضع لمزيد من التحسينات التي ستسمح بإعداد تقارير أكثر تطوراً عن المراكز الحالية والمتوقعة لإدارة الأصول والخصوم. وتتمثل استراتيجية الاقتراض التي يتبعها الصندوق في زيادة الرفع المالي بطريقة تدريجية وحذرة، ويتوقع إجراء عدد محدود من المعاملات البسيطة كل عام.
- 39- **المخاطر القانونية.** وفقاً لما هو معمول به في الأسواق المالية الدولية، ستسري القوانين الوطنية على اتفاقيات القروض الثنائية واتفاقيات السندات الثنائية (وأية ترتيبات للتحوط، أو خدمات أو ما شابه ذلك من اتفاقيات) مع النظراء. ويمكن إحالة أية منازعات إلى التحكيم وفقاً للقواعد المعمول بها لدى المحاكم المقبولة على أن

يكون أي قرار صادر عن التحكيم نهائيا وملزما. وستجري الإدارة مفاوضات بمساعدة من مستشار خارجي، عند الاقتضاء، في الولايات القضائية المعنية. ولن يكون في الاتفاقيات المذكورة سابقا ما يشكل تنازلا عن امتيازات الصندوق وحصاناته.

40- **خارطة الطريق والإطار الزمني.** يعرض الجدول 4 خارطة الطريق والإطار الزمني لاستعراض إطار الاقتراض المتكامل المقترح والموافقة عليه من جانب الهيئات الرئاسية في الصندوق، وسائر الإجراءات التي من المتوقع أن تتخذها الإدارة لوضع إطار الاقتراض المتكامل موضع التنفيذ من أجل تحقيق الأهداف المحددة.

الجدول 4

#### الإطار الزمني لاستعراض إطار الاقتراض المتكامل والموافقة عليه والخطوات المقبلة المتوقعة

الإجراء	الاجتماع/الدورة
تقديم إطار الاقتراض المتكامل لاستعراضه	الاجتماع السابع والخمسون بعد المائة للجنة مراجعة الحسابات 18 يونيو/حزيران 2020
تقديم إطار الاقتراض المتكامل لاستعراضه	الاجتماع الثامن والخمسون بعد المائة للجنة مراجعة الحسابات 1 سبتمبر/أيلول 2020
تقديم إطار الاقتراض المتكامل لاستعراضه	الدورة الثلاثون بعد المائة للمجلس التنفيذي 11-8 سبتمبر/أيلول 2020
تقديم إطار الاقتراض للموافقة عليه عرض وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات، بما يشمل خطة التمويل	الدورة الحادية والثلاثون للمجلس التنفيذي 7-9 ديسمبر/كانون الأول 2020
عرض المقترضين المحتملين المؤهلين الجدد ضمن إطار الاقتراض المتكامل	الدورة الحادية والثلاثون للمجلس التنفيذي فصاعدا

\* وفقا لما تنص عليه المادة 2 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، تُعقد دورات المجلس بدعوة من الرئيس كلما اقتضت أعمال الصندوق ذلك.

### رابعا - أحكام محددة للاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول من خلال قروض الشركاء الميسرة

41- ستظل الشروط والقواعد الخاصة بقروض الشركاء الميسرة، التي أُدخلت في إطار قروض الشركاء الميسرة والواردة في الملحق الأول، منطبقة على الاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول من خلال قروض الشركاء الميسرة. وستعلن أثناء عملية تجديد الموارد أسعار الخصم المحددة في التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق لحساب عنصر المنحة في قروض الشركاء الميسرة المقدمة لدعم التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

## شروط وأحكام إطار قروض الشركاء الميسرة

- (1) **أجل الاستحقاق.** 25 أو 40 سنة للمطابقة مع الشروط التيسيرية للغاية والمختلطة التي يطبقها الصندوق.
- (2) **فترة السماح.** 5 سنوات للقروض التي يبلغ أجل استحقاقها 25 سنة، أو 10 سنوات للقروض التي يبلغ أجل استحقاقها 40 سنة.
- (3) **سداد أصل القرض.** يبدأ سداد أصل القرض بعد نهاية فترة السماح، وذلك بتطبيق جدول سداد على دفعات متساوية للتقليل إلى أدنى حد من تكاليف خدمة الدين التي يتكبدها الصندوق، ومطابقة شروط السداد بصورة وثيقة مع شروط سداد القروض التي يمنحها الصندوق بشروط مختلطة وتيسيرية للغاية: بحيث يتم سداد أصل القرض الذي يبلغ أجله 25 سنة بمعدل 5 بالمائة سنوياً؛ ويُسدد أصل القرض البالغ أجله 40 سنة بمعدل 3.3 في المائة سنوياً.
- (4) **سعر القسيمة/سعر الفائدة.** ستجري نمذجة قروض الشركاء الميسرة في الصندوق على نحو مماثل لقروض المؤسسة الدولية للتنمية. وسيكون لقروض الشركاء الميسرة في الصندوق سعر فائدة قسيمة موحد لا يتجاوز 1 بالمائة بحقوق وحدات السحب الخاصة، على أن يغطي الفرق بين سعر فائدة القسيمة على قروض الشركاء الميسرة، وسعر فائدة القسيمة المستهدف للبلد المعني (إذا كان أعلى) من خلال دفع منحة إضافية، إذ سيتاح للدول الأعضاء خيار توفير مثل هذه المنح الإضافية لتغطية الفرق بين سعر فائدة القسيمة المستهدف الذي يوفره الإطار وسعر فائدة القسيمة المنشود على القرض. ولن تقبل في هذه المرحلة قروض الشركاء الميسرة التي تتغير أسعار فوائدها، لأن معظم قروض الصندوق تقدم بأسعار فائدة ثابتة.
- (5) **الحد الأدنى لسعر الفائدة.** بناء على الطلب، يمكن تطبيق حد أدنى لسعر الفائدة في الحالات التي يكون فيها سعر الفائدة على العملة التي يتم توفير قرض الشريك الميسر بها سالباً.
- (6) **السداد المسبق.** بهدف ضمان الاستدامة المالية للصندوق، يجوز للصندوق تسديد الرصيد المتبقي من قرض الشريك الميسر بصورة مسبقة، جزئياً أو كلياً، دون فرض أي جزاءات عليه.
- (7) **العملات.** يمكن للصندوق أن يقبل قروض الشركاء الميسرة بوحدة حقوق السحب الخاصة، أو بأي عملة أخرى من سلة عملات وحدات حقوق السحب الخاصة (الدولار الأمريكي، واليورو، والين الياباني، والجنيه الإسترليني، والرمنيني الصيني). وبالامتثال لما ذكر أعلاه، يمكن أن يقبل الصندوق قروض الشركاء الميسرة بعملة تختلف عن العملة التي تسدد بها المساهمة الأساسية للدولة العضو المعنية.
- (8) **معايير الأولوية.** ستتطلب الإدارة الفعالة لعدد عروض قروض الشركاء الميسرة المحتملة وأحجامها في حال تجاوزها الاحتياجات التمويلية للصندوق، ستقيم العروض وفقاً للمعايير التالية (حسب ترتيب الأهمية):
  - (أ) العملة: تعطى الأفضلية في المقام الأول لقروض الشركاء الميسرة المقومة بعملات تتاح للصندوق بموجبها ضمانات معقولة تؤكد إمكانية اتخاذ إجراءات التحوط الملائمة أو إعادة إقراض الأموال بنفس العملة.
  - (ب) الشروط المالية: ستعطى الأولوية لقروض الشركاء الميسرة التي توفر أفضل الشروط المالية جاذبية للصندوق من أجل ضمان أكبر قدر ممكن من الاستدامة.

- (ج) الحجم: س تُعطى الأفضلية لأكبر قروض الشركاء الميسرة حجما نظرا لسعي الصندوق إلى التقليل إلى أدنى حد من التكاليف.
- (9) **السحب.** س تُسحب قروض الشركاء الميسرة على ثلاثة أقساط متساوية على مدى فترة لا تتجاوز ثلاث سنوات للسماح للصندوق بإدارة السيولة. وبناء على رغبة الصندوق، وبالاتفاق مع الجهة الموفرة للقرض، يجوز لإدارة الصندوق سحب القرض في شريحة واحدة، إذا ما طلب الشركاء المقرض ذلك.
- (10) **الحد الأدنى لقيمة القرض.** لن يُنظر إلا في قروض الشركاء الميسرة بقيمة 20 مليون دولار أمريكي أو أعلى من ذلك.
- (11) **الإضافية.** سيكون من المتوقع من الدول الأعضاء التي توفر قروض الشركاء الميسرة (إما بصورة مباشرة أو من خلال مؤسسات تدعمها هذه الدول) أن توفر مساهمات أساسية تعادل ما لا يقل عن 80 بالمائة من الحد الأدنى من معيار مساهماتها في المنح، وأن تستهدف الوصول إلى إجمالي مساهمات تعادل المنح (تتضمن كل من المساهمة الأساسية وعنصر المنحة في قرض الشركاء الميسر) تعادل ما لا يقل عن الحد الأدنى من معيار المساهمة في المنح. أما الحد الأدنى من معيار المساهمة في المنح فيجب أن يعادل 100 في المائة من متوسط المساهمة الأساسية بالعملية المحلية في آخر فترتين سابقتين لتجديد الموارد. (بالنسبة للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، يعني ذلك متوسط المساهمات في كل من التجديدين العاشر والحادي عشر للموارد)<sup>20</sup>.
- (12) **الفعالية.** ستدخل اتفاقية قروض الشركاء الميسرة بين الصندوق وموفري هذا القرض (أي بين الدولة العضو أو إحدى المؤسسات التي تدعمها) حيز النفاذ في موعد أقصاه آخر يوم من فترة ستة أشهر بعد تبني قرار التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، ولكن ليس قبل قيام الدولة العضو المعنية بإيداع وثيقة مساهمة لمبلغ مساهمتها الأصلية المطلوب بموجب الفقرة (11) أعلاه. وفي الحالات التي تخطط فيها الدولة العضو لتوفير منحة إضافية أو لتقليص سعر فائدة القسيمة على قرض الشركاء الميسر هذا، سيطلب الصندوق تسديد المنحة الإضافية كشرط مسبق لقبول المصروفات من قرض الشركاء الميسر. والغرض من ذلك هو حماية الصندوق من دفع تكاليف اقتراض عالية على قرض الشركاء الميسر بدون استلام دفعة المنحة ذات الصلة التي تضمن التيسيرية المطلوبة في هذا القرض.
- (13) **التخصيص أو فرض قيود على استخدام الأموال.** بما أن الغرض الأساسي من قروض الشركاء الميسرة هو تمويل برنامج القروض والمنح في الصندوق، فإنه لا يمكن للصندوق أن يقبل بتخصيص الأموال المقترضة أو وضع قيود على استخدامها. وسيتم تخصيص موارد قروض الشركاء الميسرة من خلال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء للدول الأعضاء التي تقتض بشروط يمكن مقارنتها بتلك المطبقة على قرض الشركاء الميسر أو أعلى منها، كما هو ملائم. وبالتالي، فهي تغطي جملة المنتجات الإقراضية التي يوفرها الصندوق. ومع ذلك، وبغض النظر عما ورد أعلاه، يتوقع أن تكون الأولوية للقروض الموفرة بشروط تيسيرية للغاية وبشروط مختلطة.
- (14) **عنصر المنح.** يمثل عنصر المنحة القيمة الحالية للفائدة المالية التي يجنيها الصندوق من الحصول على قرض من قروض الشركاء الميسرة مقارنة بقرض يتم التعاقد عليه بشروط السوق. ونتيجة لذلك، سيشكل جزء القرض الذي يعتبر منحة، المستخدم لأغراض إعطاء حقوق تصويت، الحافز للدول الأعضاء لتوفير مثل هذه القروض للصندوق. وفي حال تسديد منحة إضافية، سيشكل هذا المبلغ جزءا من قيمة قرض الشركاء الميسر وعنصر المنحة فيه لاحتساب إجمالي مبلغ القرض.

<sup>20</sup> يمكن التوفيق بين هذا الأمر وقاعدة الإضافية التي ينص عليها إطار الاقتراض السيادي الذي يتطلب أن تبلغ مساهمة الدولة العضو المعنية بأخر تجديد للموارد 100 في المائة من مساهمتها في التجديد السابق له، إذ يشترط أن تصل المنحة الأساسية مضافا إليها عنصر المنحة في قرض الشركاء الميسر إلى 100 في المائة من الحد الأدنى المعياري للمساهمة بالمنح.

(15) **حقوق التصويت.** يخول عنصر المنح في قروض الشركاء الميسرة الدول الأعضاء حق الحصول على حقوق تصويت بموجب نفس الصيغة المنطبقة على مساهمات تجديد الموارد حسب ما تنص عليه المادة 6، البند 3 (أ) (2) من اتفاقية إنشاء الصندوق.

(16) **الحوكمة.** سيُعرض المقترح المفصل لكل قرض من قروض الشركاء الميسرة على لجنة مراجعة الحسابات لاستعراضه ثم على المجلس التنفيذي للموافقة عليه قبل الانتهاء من المفاوضات. وستخضع قروض الشركاء الميسرة لنفس عملية التفويض المتبعة مع ترتيبات الاقتراض الأخرى بموجب إطار الاقتراض المتكامل.

### ألف - تحديد عنصر المنحة

1- بينما يمثل كامل القيمة الاسمية لقروض الشركاء الميسرة مورداً مالياً لبرنامج القروض والمنح في الصندوق، سيتمنح الصندوق حقوق تصويت للدول الأعضاء التي تقم هذه القروض الميسرة بمبالغ متناسبة مع عنصر المنحة المتأصل في القروض. ويمثل عنصر المنحة في أي قرض من قروض الشركاء الميسرة نسبة القيمة الحالية لخدمة الدين إلى القيمة الحالية لمصروفات القرض. ولا تختلف الصيغة المستخدمة في حساب تلك النسبة عن الصيغة المطبقة على إطار قروض الشركاء الميسرة في التجديد الثامن عشر لموارد المؤسسة الدولية للتنمية، حسب ما حدده تقرير المندوبين المشاركين في التجديد الثامن عشر لموارد المؤسسة الدولية للتنمية على النحو التالي:

$$1 - \frac{\sum_{i=1}^n (DF_i \times CFS_i)}{\sum_{j=1}^n (DF_j \times CFD_j)}$$

حيث إن:

$DF_i$  = عامل الخصم للفترة  $i$ ، محسوباً باستخدام معدل الخصم في إطار قروض الشركاء الميسرة

$CFS_i$  = التدفقات النقدية من خدمات الدين في الفترة  $i$

$DF_j$  = عامل الخصم في الفترة  $j$ ، محسوباً باستخدام معدل الخصم في إطار قروض الشركاء الميسرة

$CFD_j$  = التدفقات النقدية من مصروفات القروض في الفترة  $j$

### باء - اعتبارات إضافية

2- **سعر الخصم المستخدم في حساب عنصر المنحة.** تتسم عملية حساب سعر الخصم بأهميتها لأنها تحدد عنصر المنحة وبالتالي تخصيص الأصوات للدول الأعضاء التي تقدم قروض الشركاء الميسرة. وفيما يتعلق بقروض الشركاء الميسرة في فترة التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، لن تختلف طريقة حساب سعر الخصم المستخدمة في تحديد عنصر المنحة عن الطريقة المعتمدة في فترة التجديد الحادي عشر للموارد على النحو المبين أدناه.

3- **وفورات التكاليف الصافية.** تأخذ المنهجية في الحساب الوفورات المحتملة على معاملات الاقتراض التي أجراها الصندوق حتى الآن بعد تعديلها بعامل تصحيح لمراعاة احتمالات اقتراض الصندوق من خلال إطار الاقتراض السيادي بشروط أكثر مرونة مما هو ممكن من خلال الاقتراض من الأسواق الرأسمالية.

4- ولتحديد سعر الخصم الملائم للاستخدام، استندت تكلفة الاقتراض المفترضة للصندوق إلى آخر مؤشر لتكلفة تمويل الصندوق من تسهيلات التمويل الممنوحة من الوكالة الفرنسية للتنمية والتي تفاوض عليها الصندوق بعد إدخال التعديلات الملائمة عليها للأخذ في الحسبان الأجل الأطول لقرض الشريك الميسر. وبالنظر إلى إجراء المفاوضات بعملة اليورو فإن نهج الصندوق سيتحوّل من تحديد سعر للخصم باليورو كنقطة انطلاق.

- 5- ولتحويل تكلفة الاقتراض إلى سعر فائدة ثابت، أُجريت محاكاة لمبادلة سعر الفائدة بعملة اليورو مع فرق السعر ذي الصلة وباستخدام الأجلين المقترحين.
- 6- وأُجريت حسابات مماثلة للعمليات الأربعة الأخرى على أساس الحدود المعيارية الملائمة لسعر الفائدة قصير الأجل. وحسبت بعد ذلك المتوسطات المرجحة للعمليات الخمس من أجل تحديد أسعار الخصم بقيم وحدات حقوق السحب الخاصة.

## مقارنة بين إطار الاقتراض المتكامل، وإطار الاقتراض السيادي، وإطار قروض الشركاء الميسرة

1- يقارن الجدول 1 بين السمات الرئيسية لأطر الاقتراض الحالية في الصندوق من حيث الركائز الخمس التي سينظمها إطار الاقتراض المتكامل، ويسلط الجدول الضوء على التغييرات التي يهدف إطار الاقتراض المتكامل إلى إدخالها. ويُبرز الجدول 2 أقسام إطار قروض الشركاء الميسرة التي لن يعدلها إطار الاقتراض المتكامل وبالتالي ستظل صالحة وتعتبر مدمجة في إطار الاقتراض المتكامل.

الجدول 1

### الركائز الخمس لإطار الاقتراض المتكامل: الابتكارات/التحديثات المقترحة

إطار الاقتراض المتكامل	إطار قروض الشركاء الميسرة	إطار الاقتراض السيادي	
<b>الابتكارات:</b>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>الدول السيادية</li> <li>المؤسسات التي تدعمها الدول</li> <li>المصارف متعددة الأطراف</li> <li>المؤسسات فوق الوطنية</li> <li>المؤسسات الاستثمارية الخاصة التي تركز على الاستثمار المؤثر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>الدول السيادية</li> <li>المؤسسات التي تدعمها الدول</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>الدول السيادية</li> <li>المؤسسات التي تدعمها الدول</li> </ul>	ألف- المقرضون المؤهلون
<ul style="list-style-type: none"> <li>القروض الثنائية</li> <li>السندات المتفاوض عليها ثنائياً</li> </ul>	القروض الثنائية	القروض الثنائية	باء - أنواع أدوات الاقتراض
<b>بدون تغيير:</b>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم التخصيص من جانب المقرض</li> <li>عدم تقديم إعانات من الموارد الأساسية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم التخصيص من جانب المقرض</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم التخصيص من جانب المقرض</li> <li>عدم تقديم إعانات من الموارد الأساسية</li> </ul>	جيم - استخدام الأموال المقترضة
<ul style="list-style-type: none"> <li>كل مقترح:</li> <li>يعرض على لجنة مراجعة الحسابات للاستعراض.</li> <li>يعرض على المجلس التنفيذي للموافقة.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>كل مقترح:</li> <li>يعرض على لجنة مراجعة الحسابات للاستعراض.</li> <li>يعرض على المجلس التنفيذي للموافقة.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>كل مقترح:</li> <li>يعرض على لجنة مراجعة الحسابات للاستعراض.</li> <li>يعرض على المجلس التنفيذي للموافقة.</li> </ul>	دال - حوكمة الاقتراض
<b>تحديثات من إطار الاقتراض السيادي الأصلي:</b>			
وقف العمل بقاعدة الإضافة	لا ينطبق	<ul style="list-style-type: none"> <li>للدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول، 100 في المائة على الأقل من المساهمات الأساسية للتجديد R-I</li> </ul>	ألف- المقرضون المؤهلون
تغيير في طريقة حساب نسبة الدين إلى أسهم رأس المال		نسبة الدين إلى أسهم رأس المال	هاء - حدود الاقتراض وإدارة المخاطر

الجدول 2

## أحكام إطار قروض الشركاء الميسرة المدمجة في إطار الاقتراض المتكامل

إطار الاقتراض المتكامل	إطار قروض الشركاء الميسرة	الحكم
أدرجت بدون تغيير	بدون تغيير	أسعار الخصم وعنصر المنح
أدرجت بدون تغيير	أجل الاستحقاق: 25 أو 40 سنة فترة السماح: 5 أو 10 سنوات	الشروط والأحكام
أدرجت بدون تغيير	20 مليون دولار أمريكي	المبالغ الدنيا
أدرجت بدون تغيير	80 في المائة على الأقل من الحد الأدنى للمساهمة في المنحة كمساهمة أساسية. الحد الأدنى للمساهمة في المنحة = 100 في المائة من متوسط المساهمة الأساسية بالعملة المحلية من المساهمات الأساسية للتجديد R-1 والمساهمات الأساسية للتجديد R-2	الإضافية
أدرجت بدون تغيير	بعد قيام الدولة العضو بإيداع وثيقة المساهمة الخاصة بالمبلغ المطلوب للمساهمات الأساسية.	الفعالية